

# قانون كرة السلة

## المادة 1:

تنظم المنظمة الوطنية للثقافة والرياضة والعمل كل موسم رياضي دورات في نشاط كرة السلة صنف ذكور وإناث، وهي مفتوحة لكل النوادي المنخرطة.

## المادة 2:

يتم إحصاء النوادي التي اختارت المشاركة في هذا النشاط من طرف المنظمة ويقع إعلامها بالطريقة التي ستتوخاها طيلة الموسم الرياضي وذلك قبل إنطلاق النشاط من كل موسم.

## المادة 3:

مدة المقابلة: وهي بثلاثة فترات وتدوم كل واحدة منها 12 دقيقة بالنسبة للرجال و3 فترات كل واحدة بـ 10 دقائق بالنسبة للنساء. إذا انتهت المقابلة بالتعادل بعد انتهاء الوقت القانوني تضاف في كل مرة 3 دقائق كوقت إضافي حتى يحصل الانتصار لأحد الفريقين.  
- الراحة ما بين الفترات = 2 دقائق.  
- يتمتع كل فريق بوقت مستقطع قدره دقيقة واحدة في كل فترة.  
- بالنسبة للرجال: كل فريق يرتكب في نفس الفترة من اللعب أربعة أخطاء فإنه ابتداء من الخطأ الخامس تعطى للفريق المنافس رميتين حرتين بعد كل خطأ.  
- بالنسبة للنساء: كل فريق يرتكب في نفس الفترة من اللعب أربعة أخطاء فإنه ابتداء من الخطأ الخامس تعطى للفريق المنافس رميتين حرتين بعد كل خطأ.  
- يقع اعتماد عملية القرعة لاختيار السلة بالنسبة للفترة الثالثة.  
- 30 ثانية كمدة قصوى لامتلاك الكرة في الهجوم لكل فترة من المقابلة.

## المادة 4:

تدور المقابلة عند حضور الفريقين بعد تعيير ورقة التحكيم من طرف قائدي الفريقين والتثبت في صلاحية بطاقات النشاط للفريقين من طرف الحكم. ويضم كل فريق من 5 إلى 12 لاعب على أقصى تقدير.  
يتمتع الفريق الذي تم تعيينه على الساعة الثامنة صباحا فقط بخمسة عشر دقيقة إضافية من الوقت القانوني وكل الفرق الأخرى ملزمة باحترام توقيت المقابلات.  
يعتبر الفريق الغير جاهز للعب عند مناداة الحكم منهزما بالغياب ويتم حرمانه من كأس الروح الرياضية إلا إذا كان الغياب مبررا بوثائق.

## المادة 5:

كل مطلب تأخير كتابي يرد على المنظمة بعد يوم الثلاثاء من كل أسبوع يعتبر لاغيا ولا يمكن قبول أكثر من مرتين في الذهاب ومرة واحدة في الإياب وذلك بعد موافقة رئيس لجنة كرة السلة.

## المادة 6:

كل نادي يرغب في تنظيم مقابلات في إطار دورة ودية، يعلم المنظمة أسبوع قبل انطلاق الدورة، وتسهر هذه الأخيرة بعد الموافقة، على تعيين الحكام ومراقبي المقابلات والملاعب على أن تكون مستحقات الحكام والمراقبين والملاعب على كاهل النادي المنظم ومدفوعة مسبقا. وتذكر المنظمة النوادي المشاركة في هذه الدورة بأن قوانين المقابلات الرسمية التي يتم تنظيمها من طرف المنظمة تبقى سارية المفعول.

## المادة 7:

\* كل نادي مضيف مطالب بتوفير ورقة التحكيم قبل انطلاق المقابلة وبخلاف ذلك تجرى المباراة بعد تعميم ورقة عادية بدلا من ورقة التحكيم ويتم تغريم الفريق المخالف بقيمة 20 ديناراً على أن يتم تسديدها بمقر المنظمة في أجل لا يتعدى يوم الأربعاء من الأسبوع الموالي للمقابلة.

\* كل فريق مطالب بتوفير كرة للعب وصندوق أدوية وساعة ميقاتية خاصة للفريق المضيف وذلك قبل بداية كل مقابلة.

## المادة 8:

يتركب كل فريق مشارك في نشاط كرة السلة من 12 لاعبا على أقصى تقدير و 4 لاعبين على الأقل فوق الميدان . وبإمكان اللاعبين الإحتياطيين المتأخرين التي دونت أسمائهم على ورقة التحكيم المشاركة ضمن التشكيلة المقترحة مع بداية فترة الراحة اللاحقة أو خلال الوقت المستقطع لفريقه.

## المادة 9:

لا يسمح لأي لاعب المشاركة في نشاط كرة السلة في المقابلات الرسمية أو الودية دون الاستظهار ببطاقة نشاط سارية المفعول أو ترخيص من طرف المنظمة ، وفي صورة عدم احترام هذه الترايب يهزم الفريق المخالف آليا.

## المادة 10:

قبل انطلاق المقابلات بـ 20 دقيقة يتحتم على مسؤولي الفريقين تعميم ورقة التحكيم بأسماء اللاعبين وأرقامهم، وتعيين قائدي فريقين ومداهما إلى السيد الحكم مصحوبة ببطاقات النشاط.

## المادة 11:

كل فريق يهزم بالغياب 3 مرات متتالية أو 5 مرات غير متتالية خلال الموسم يعتبر منسحبا و تلغى نتائج جميع المقابلات التي أجراها .

## المادة 12:

يعتبر الفريق منزهما بالغياب بعد 5 دقائق من توقف اللعب وذلك في صورة عدم الامتثال لأوامر الحكم باستئناف اللعب إثر مخالفة أو رفض أحد اللاعبين من مغادرة الميدان بعد إقصائه. وفي هذه الحالة يوقف الحكم المقابلة ويرفع تقرير مفصل إلى رئيس لجنة القوانين بالمنظمة لاتخاذ القرارات اللازمة.

## المادة 13:

كل فريق ينسحب من اللعب تلقائيا قبل إعلان الحكم عند إنتهاء المقابلة في وقتها القانوني يعتبر منزهما بالغياب مهما كانت الأسباب، وذلك بعد إعطاء مهلة بخمسة دقائق للعودة إلى اللعب من طرف الحكم، ويقع تغريمه بـ 50 ديناراً تدفع إلى أمانة مال المنظمة في أجل أقصاه يوم الأربعاء الموالي لتاريخ المقابلة، ومعاقبة المسؤول المرافق للفريق.

## المادة 14:

نتيجة الإنتصار بالغياب هي 20 نقطة.

## المادة 15:

يتم تحديد الترتيب العام على أساس :

- 1) أكبر عدد من النقاط في الترتيب العام
- 2) في حالة التساوي في النقاط يقع الاعتماد على:
  - النتيجة الحاصلة بين الفريقين أو أكثر،
  - الاعتماد على فارق الأهداف المدفوعة والمقبولة في كل المباريات بين جميع الفرق،
  - الاعتماد على عملية القرعة.

### المادة 16:

يقع إسناد نقاط كما يلي :

- نقطتين للفائز
- نقطة واحدة للمنهزم
- صفر من النقاط للهزيمة بالغياب و المنهزم باحتراز فني أو إثارة

### المادة 17:

يقع إسناد نقطتي حوافز إضافية لكل فريق يجري المقابلة

### المادة 18:

تمكين فرق كرة السلة النسائية من دعم الفريق بلاعبتين على أقصى تقدير من المؤسسات التي ليست من نفس القطاع.

كل نادي يرغب في دعم فريقه ملزماً:

- بتقديم مطلب كتابي باسم المنظمة لتحمل كل المسؤوليات و تأمينهم خلال النشاط الرياضي
- كل مطلب يجب المصادقة عليه من المكتب التنفيذي للمنظمة

### المادة 19:

القانون الرياضي العام للمنظمة يمثل الاطار المرجعي لكل الحالات.

رئيس لجنة كرة السلة  
الطاهر القراسي